

ألف درهم تعويضاً لعامل عن إصابة عمل 50



أبوظبي: آية الديب

أيدت محكمة استئناف العين، حكماً لمحكمة العين الابتدائية، قضي بإلزام رجل بأن يؤدي إلى آخر 50 ألف درهم تعويضاً عن الأضرار التي لحقت به، بعدما تسبب له في إصابة نتيجتها صعوبة العمل بشكل طبيعي واحتياجه الى آلة مساعدة - عكاز - للمساعدة على المشي، كما أصيب بصعوبة في الجري والجلوس بشكل طبيعي.

وتعود التفاصيل إلى أن الرجل الشاكي أقام دعوى قضائية أمام محكمة العين الابتدائية، طالب فيها بإلزام المشكو عليه بأن يؤدي له 100 ألف درهم، تعويضاً عما أصابه من ضرر، فضلاً عن الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة، مشيراً إلى أن المشكو عليه تسبب بخطئه في إصابته، وتمت إدانته عن ذلك الفعل بدعوى جزائية.

وقضت محكمة العين الابتدائية بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للشاكي 50 ألف درهم تعويضاً جابراً لكافة الأضرار التي لحقت به، كما ألزمت المشكو عليه بالمصاريف وأتعاب المحاماة، فاستأنف المحكوم ضده الحكم.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.